

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ فاتح ربيع الأول 1443
(8 أكتوبر 2021) :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي
بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ
6 ربيع الآخر 1443 (12 نوفمبر 2021) والذي يمنح أجل 5 أيام للأغيار
المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن الفاعلين في السوق المعنية بمجال تصميم وتسويق آلات
ومعدات التعبئة والتغليف لصناعات الأغذية والمشروبات، لم يبدوا
أية ملاحظة حول عملية التركيز هذه :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف
التبليغ بتاريخ 7 ربيع الأول 1443 (14 أكتوبر 2021) :

وبعد تقديم المقرر العام المساعد ومقررة الموضوع للتقرير المعد
بشأن ملف التبليغ المذكور، وكذا للخلاصات وللنوصيات المنبثقة عنه،
خلال اجتماع الفرع المكلف بالتركيزات الاقتصادية المنعقد بتاريخ
17 من ربيع الآخر 1443 (23 نوفمبر 2021) :

وحيث إنه بمقتضى المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور
فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف
أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية
يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً
أو قعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث إن مشروع عملية التركيز الحالية كان موضوع اتفاق مبرم
بين الأطراف المعنية بتاريخ 29 سبتمبر 2021، مما يجعلها خاضعة
للتبليغ طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس
المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط
المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة
للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن
المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب
أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة من المرسوم التطبيقي
رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي
تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من
أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الأثرية أو المعاملات الأخرى
في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع
أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

قرار لمجلس المنافسة عدد 126/ق/2021 صادر في 17 من ربيع الآخر 1443
(23 نوفمبر 2021) المتعلق بتولي شركة «Della Toffola S.p.A»
المملوكة من طرف مجموعة «Investindustrial» المراقبة
الحصرية المباشرة عن طريق اقتناء جميع أسهم رأسمال وحقوق
التصويت المرتبطة به المملوكة لشركة «Ape Officine s.r.l.».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014) :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014) :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية
الأسعار والمنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وعلى اجتماع الفرع المكلف بالتركيزات الاقتصادية لدى مجلس
المنافسة المنعقد بتاريخ 17 من ربيع الآخر 1443 (23 نوفمبر 2021)
طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس
المنافسة :

وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني لانعقاد
الفرع المكلف بالتركيزات الاقتصادية المنصوص عليه في المادة 38 من
النظام الداخلي للمجلس :

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة
العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 114/ع.ت.إ/2021 بتاريخ
7 ربيع الأول 1443 (14 أكتوبر 2021)، المتعلق بتولي شركة «Della
Toffola S.p.A» المملوكة من طرف مجموعة «Investindustrial»
المراقبة الحصرية المباشرة عن طريق اقتناء جميع أسهم رأسمال
وحقوق التصويت المرتبطة به المملوكة لشركة «Ape Officine s.r.l.» :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة، السيد خالد البوعياشي
رقم 101/2021 بتاريخ 7 ربيع الأول 1443 (14 أكتوبر 2021)
والقاضي بتعيين السيدة حنان التوزاني مقررة في الموضوع طبقاً
لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار
والمنافسة؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة واستنادا على الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد الأسواق المعنية بشقيها، سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعنى بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف، خلص التحقيق إلى أن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق تسويق آلات ومعدات التعبئة والتغليف لصناعات الأغذية والمشروبات؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، يقتصر النطاق الجغرافي للمشروع على السوق الإيطالية نظراً لطبيعة نشاط أطراف العملية، ولكون الشركة المستهدفة تقدم خدماتها على المستوى المحلي وكذا على المستوى الأوروبي. كما أنه حسب التصريحات الشفوية للممثل القانوني للطرف المقتني فإن هذا الأخير لا يعترزم توسيع أنشطته إلى أي سوق أخرى ذات صلة خارج أوروبا ولا سيما في المغرب. وبالتالي فإنه بالنظر لكون العملية لن يكون لها أي تأثير على المنافسة في السوق الوطنية، فإن تحديد السوق الجغرافية لعملية التركيز المرتقبة يمكن أن يبقى مفتوحا دون الحاجة لتقسيم أدق؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي للعملية أسفر عن كون السوق الوطنية لن تتأثر بعملية التركيز الحالية نظرا لكون الطرف المقتني والجهة المستهدفة هم شركات تخضع للقانون الإيطالي لا يتوفرون على أي فرع أو تمثيلية قانونية في المغرب، وكذا لكون نشاط الطرف المقتني «Della Tofolla S.p.A» بالمغرب يقتصر على عملية تصدير وحيدة قامت بها سنة 2019 لقطع غيار آلات التعبئة الخاصة بالزيت. كما أن الشركة المستهدفة «Ape Officine s.r.l.» لم تحقق أي نشاط أو رقم معاملات بالمغرب؛

وحيث إنه استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، فإن عملية التركيز الاقتصادي المزمع القيام بها ليس لها أي تأثير على وضعية المنافسة الحالية في السوق الوطنية، وبالتالي لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكثلي للمنافسة في السوق الوطنية أو في جزء مهم من هذه السوق،

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Della Toffola S.p.A» المملوكة من طرف مجموعة «Investindustrial» المراقبة الحصرية المباشرة عن طريق اقتناء جميع أسهم رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة به المملوكة لشركة «Ape Officine s.r.l.»، فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12؛ وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليها بموجب احكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وذلك لتجاوز سقفي رقم المعاملات الإجمالي العالمي وكذا رقم المعاملات الإجمالي المحقق بالمغرب لمجموع المنشآت والمحدد في المادة الثامنة من المرسوم رقم 2.14.652؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي:

- الشركة المقتنية بصفة مباشرة «Della Tofolla S.p.A» وهي شركة مجهولة الاسم خاضعة للقانون الإيطالي، أسست سنة 1960، والتابعة لمجموعة «Investindustrial». وتنشط الشركة أساسا في مجال تصميم وتصنيع وتسويق معدات الإنتاج في قطاع صناعة الخمور، وكذلك للإنتاج في قطاعات المشروبات، وتعبئة وتغليف منتجات الحليب ومعالجة المياه والمواد الكيميائية والمستحضرات الصيدلانية؛

- الشركة المقتنية بصفة غير مباشرة مجموعة «Investindustrial» الأوروبية، أسست سنة 1990 والتي تمتلك مساهمات في عدة شركات استثمارية وشركات قابضة وشركات للاستشارات المالية وتدير صناديق استثمارية. وتنشط المجموعة أساسا في مجالات الصحة والخدمات والإنتاج الصناعي، والترفيه؛

- شركة «Ape Officine s.r.l.» وهي شركة ذات مسؤولية محدودة خاضعة للقانون الإيطالي، أسست سنة 1961. وتنشط الشركة في مجال تصميم وتسويق آلات ومعدات التعبئة والتغليف لصناعات الأغذية والمشروبات.

وحيث إنه، حسب ملف التبليغ وكذا التصريحات المدلى بها خلال جلسات الاستماع للأطراف المعنية، فإن هذه العملية تعتبر جزءا من استراتيجية الاستثمار الخاصة بمجموعة «Investindustrial»، التي تعتمد بشكل أساسي على اقتناء الشركات المتوسطة الحجم، المتمركزة بشكل أساسي في جنوب أوروبا. كما تهدف المجموعة من خلال هذه العملية إلى دعم مجموعة «Ape Officine s.r.l.» عن طريق تمويل مرحلة جديدة من تطورها وتوسعها الدولي؛

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 114/ع.ت.إ/2021 بتاريخ 7 ربيع الأول 1443 (14 أكتوبر 2021)، يستوفي الشروط الشكلية المنصوص عليها في القانون.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Della Toffola S.p.A» المملوكة من طرف مجموعة «Investindustrial» المراقبة الحصرية عن طريق اقتناء جميع أسهم رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة به المملوكة لشركة «Ape» «Officine s.r.l».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن الفرع المكلف بالتركيزات الاقتصادية لمجلس المنافسة، المنعقدة طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة بتاريخ 17 من ربيع الآخر 1443 (23 نوفمبر 2021)، بحضور السيد عبد اللطيف المقدم رئيس الجلسة، والسيدة سلوى كركري بلقزيز والسيد عبد العزيز الطالبي أعضاء.

الإمضاءات:

عبد اللطيف المقدم.

سلوى كركري بلقزيز. عبد العزيز الطالبي.